

شرح كتاب التوحيد (17) | معالي الشيخ د. عبدالكريم الخضير

عبدالكريم الخضير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله رسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد فيقول المؤلف رحمة الله تعالى في كتاب في باب - 00:00:08

ما جاء في كثرة الحلف وفي الصحيح عن عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير امتى قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين - 00:00:28

هذه الامة هي خير الامم بلا شك لقول الله جل وعلا كنتم خير امة اخرت للناس والخيرية مقرونة بقوله جل وعلا تأمرتون بالمعروف وتنهون عن المنكر فنحن وهذه الامة خير الامم ان قامت - 00:00:44

بالوصف الذي علقت عليه الخيرية. هذه الامة التي هي خير الامم خيرها قرنها عليه الصلاة والسلام صلى الله والمراد بهم صحابته رضوان الله عليهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونه - 00:01:09

القرن الجيل من الناس على قول كثير من اهل العلم ومنهم من يحده بالسنين فيقول مئة سنة او مئة وعشرين او قال بعضهم سبعون وقال بعضهم تسعون اقوال كثيرة ذكرها الحافظ ابن حجر في فتح الباري - 00:01:33

هذا هذا القرن الذي حد بهذا الحد قرن الصحابة انقرض بممات اخرهم ابو اه موتى اخرهم ابي وائلة عامر ابن الطفيلي الذي مات سنة عشر ومئة مئة وعشرون لان النبي عليه الصلاة والسلام قال - 00:01:57

سنة عشر من الهجرة لا يأتي على الناس مائة عام وعلى وجه الارض نفس منفوسه. او ما من نفس منفوسه يأتي عليها مئة عام يعني من ليلته التي قاله فيها فمات ابط فيد سنة عشر ومئة - 00:02:27

انقرض عصر الصحابة بوفاة اخرهم. وان كان بعضهم يقول لا يسمى عصر الصحابة الا اذا كانوا كثرة غالبة واذا كان الاكثر من التابعين قالوا هذا عصر التابعين. وكذلك ما بعده. ولذا يقول بعضهم ان القرن اربع اربع - 00:02:47

عاما وابن حجر يرى ان القرن سبعون عاما بدليل انه بعد وفاته عليه الصلاة والسلام سنة عشر اذا ضربنا السبعين في ثلاثة الناتج مئتين وعشرين مع العشرة اللي ميتين وعشرين وحدى نهاية القرون المفضلة بمئتين وعشرين لانه كثرت فيها - 00:03:07

فتمن وكثر بها القتل وكثير فيها الانحراف هذا ما اختاره ابن حجر وعلى كل حال لا شك ان جيل الصحابة جيل لا قبله ولا بعده خير منه. حتى ان الصحابة وهم خير القرون - 00:03:38

خير الامة والامة خير الامم. قالوا ان الصحابة افضل من الحواريين حوالى عيسى ومن السبعين الذين اختارهم موسى عليه السلام ومن غيرهم من من من اصحابي الرسل. فلا قبلهم ولا بعدهم من يأتي من هو خير منهم - 00:04:00

قد يأتي بعظ الافراد من التابعين من هو في العلم او في العبادة اميز من بعظ الصحابة في هذا الباب اما في باب الصحابة فامر لا يناله احد سواه ولذا جاء في الحديث ان للعامل عند فساد الزمان مراد اهله له اجر خمسين قالوا ما او منا - 00:04:21

قال منكم وهذا معروف ان التفضيل في العمل بغض النظر عن الصحابة التي لا يشاركون فيها احد القرني ثم الذين يلونهم ولا شك ان عهد التابعين فيه الخير اظهر والعلم والفقه في الدين والعمل والعبادة والدعوة اكثرا - 00:04:48

فهم الذين يلون الصحابة يلوم اتباع التابعين ويشاركونهم في ظهور الخير والعمل به والدعوة اليه. هؤلاء القرون الثلاثة هم افضل الامة ثم يأتي اناس ولا يزال كل زمان خير من الذي يليه. فلا يأتي زمان الا والذى - 00:05:17

بعده شر منه الى قيام الساعة. قد يقول قائل انتا رأينا في بعض الاقطار في العصور المتأخرة وقرأنا عن قرون متقدمة فلو قارنا

وجدنا هذا المتأخر افضل من المتقدم هذا لا يمنع ان يوجد افراد افراد - 00:05:42

او اناس معينة في جهة من الجهات يكون الافضل من غيرهم في الجملة و المفضلة الفردية ما هي بوارثة كلام على القرون على جهة العموم على جهة العموم خير امتی قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران فلا ادري اذكر بعد - 00:06:07
مرتين او ثلاثا المحقق انها مرتان. فالقرون المفضلة ثلاثة ثم ان بعدكم قوم يشهدون ولا يستشهدون. ثم ان بعدكم خطاب لمن للصحابة وللقرنون المفضلة ما قال بعدهم قال بعدكم - 00:06:33

الصحابة بعض الصحابة قوم يشهدون ولا يستشهدون. يدرؤن بشهادتهم قبل ان تطلب منهم قبل ولا يستشهدون ويختونون ولا يؤتمنون يخونون الامانات ولذلك لا يأت منهم احد وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن - 00:07:00

اين الشاهد من الحديث للباب الحلف هم؟ يشهدون ولا يستغفرون؟ ينظرون الشهادة يكون فيها حد. ما يلزم ان يكون فيها ها؟ ويختونون وجوهنا اليدين وبين اليدين ها؟ اذا جمع الحديث الذي بعده ما يفسره ما بعده فسرروا الحديث الذي بعده يشهدون ولا يستشهدون. وجاء مدح من

نعم تسبق شهادة احدهم بيمينه ويمينه شهادته يفسره ما بعده فسرروا الحديث الذي بعده يشهدون ولا يستشهدون. وجاء مدح من يبادر بالشهادة من يبادر بالشهادة. لماذا محمول على اذا ما جهل هذه الشهادة صاحبها - 00:08:02

وخشى ان يضيع الحق على صاحبه فبادر اداء شهادة الله يعني من من اجل الا يكتم فاذا خشي على الحق ان يضيع لا مانع ان يدلي بشهادته لعدم علمي صاحبه صاحبها بها. ويختونون ولا يؤتمنون - 00:08:39

يختونون الامانات شو؟ ايه تعود اذا اذا تعينت عليه تجب ولو لم يسأل اذا خشي من ضياع الحق على صاحبه تجده يجب عليه مثل كتمانه نعم ويختونون ولا يؤتمنون. يعني اذا ظهرت الخيانة - 00:09:00

فمن يأمن الخائن وينذرون ولا يوفون. والوفاء بالنذر واجب يشوفون بالنذر ويختافون يوما كان شره مستطيرا. ويظهر فيهم السمن ويظهر فيهم السمن والذم متوجه على من يقصد الشره في الاكل - 00:09:29

والعنایة به حتى يسمن ويغفل عما خلق من اجله لان السمنة كما يقولون تذهب الغطنة وتورث الغفلة ولا يمدح بها احد قال بعضهم مارأيت عاقلا سمينا الا ان يكون محمد بن الحسن - 00:09:58

شيباني اذا كانت السمنة من غير طلب من صاحبها وبحث عنها نعم؟ وجاءت لان بعض الناس ما يحتاج يأكل اكله من اقل الناس ويسمن. يقول فيه قدد وفيه كذا وفيه كذا - 00:10:24

هذا ما يلام هذا لا يلام لكن الذي يلام من تتجه همته لتغذية جسده دون قلبه شكراء سلمان لحد ما اضطر الانسان اليه وش المعنى اذا اضطر الانسان اليها وامنت المفسدة وش المعنى - 00:10:43

هناك لان بعض الناس ما له علاج ترك الاكل واكثر المشي وفعل جميع الاسباب ويزيد. هذا ما له علاج ظهور عام يكون غالبا فيهم السمن او يظهر فيهم يعني يكثر - 00:11:09

وفيه عن ابن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس هناك خير امتی وهذا خير الناس وباق على عمومه لان الامة خير الامم خير هذه الخيرية خير هذه الامة الذين هم خير الناس - 00:11:27

خير الامم هم خير الناس. قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم كما تقدم ثلاث قرون المفضلة ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينا ويمينه شهادته لا يهتم بالشهادة ولا باليمين - 00:11:47

تجده الأيمان والشهادات عنده رخيصة فلا يدرى ان يقدموا هذه ام هذه لعدم تحريره وتوقيه وورائي في هذا الباب قال ابراهيم النخعي كانوا يضربوننا على الشهادة والعهد ونحن صغار كانوا يضربوننا على الشهادة والعهد ونحن صغار وهذا من باب التأديب والتربيه. كما امر النبي عليه الصلاة والسلام بضرب - 00:12:11

الابن اذا بلغ عشرة ولم يصلى. واضربوهم عليها عشر والتأديب بالضرب سواء كان للولد او للزوجة كما جاء في القرآن عند الحاجة لا مانع منه هو مشروع ترتيب عموما مشروع - 00:12:44

فان تعدى هذا المشروع بغير الضرب بما دونه فذلك المطلوب وان تعسر الا بالضرب فليكن و كانوا يضربوننا يعني من ولهم الله امرهم

اما ولایة خاصة كالاب ونحوه. او من ولی ولایة عامة كالامام منع - 00:13:03

ينبئه في هذا الباب يضرره مثل رجال الحسبة في الزمن القديم والقريب كله مخولون من من ولی الامر ان يضرروا المخالفين وفي حسبة على الباعة في حسبة على كذا وعلى كذا وكانت في اسوق المسلمين قائمة فمن غش واد - 00:13:27

دب ومن خان يؤدب ومن سرق يؤدب وهكذا ونحن صغار يتربوناهم على الشهادة والعهد الشهادة نحن صغار يعني غير مكلفين تقبل شهادة غير المكلف ها الجمورو لا. لانه لا يؤمن ان يكذب لانه لم يجري عليه قلم التكليف - 00:13:52

وقال بعضهم تقبل بدلالة هذا الحديث وغيره وبعضهم يقول ما داموا مجتمعين لم يتفرقوا ولم يوجد غيرهم بحيث لو لم تقبل لضاع الحق والصغر اذا تفرقوا سهل التأثير عليهم. لكن ما داموا مجتمعين بعضهم يرجح هذا القول من اهل العلم - 00:14:15

كما هو في الشأن في قبول روایتهم الرواية المراهقين الذين قاربوا الاحتلام عند بعض اهل العلم يرى هذا وعلى كل حال قبول شهادة الصغار المميزين اذا امن التأثير عليهم لا شك انه اهون واسهل من ضياع الحق. اذا لم يوجد غيرهم - 00:14:43

فيه مسائل الوصبة بحفظ اليمان. الله جل وعلا يقول واحفظوا ايمانكم. الوصبة بحفظ اليمان الثانية الاخبار بان الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة الشيخ جاء في المسائل على الرواية الاخرى ممحقة للكسب الذي في الرواية اللي اعتمدها ممحقة للكسب والرواية الاخرى ممحقة للبركة - 00:15:11

من المسائل الوعيد الشديد في من لا يشتري الا بيمينه بيدل اليمين على ابخس الاثمان. لو اراد ان يشتري بصلة حلف. اراد ان يبيع مسلها حلف الوعيد الشديد من لا يشتري الا بيمينه ولا يبيع الا به - 00:15:42

الرابعة التنبيه على ان الذنب يعظم مع قلة الداعي. وشيمط زاني ما فيه ما يدعوه من شدة الشهوة الى الزنا. قد يوجد والشيطان يغوي وقد يفتن الانسان وقد يعاقب بذنب اخر تكون عقوبته ان يفتن بالنساء وما اشبه ذلك - 00:16:03

كالذى دعا عليه سعد التنبيه على ان الذنب يعظم مع قلة الداعي الخامسة ذم الذين يحلفون ولا يستحلفون يعني عدم الحاجة دليل على انه متساهل في هذا الباب فلا يؤدي الامين الا اذا طلبها - 00:16:26

وبعضهم نعم ما فيها يستحلبون الحديث الحدث الذي معنا يشهدون يستشهدون القياس قياس على الشهادة مسلا. الشهادة مفادها اثبات الحق. سواء صاحبها اليمين او لم يصاحب. لكن هذا اشد اذا ادى شهادة قبل ان يطلبها واكت ذلك باليمين هذا اشد. السادسة ثناءه صلى الله عليه - 00:16:48

او القرون الثلاثة او الاربعة. بناء على الشك من عمران لا ادري اذكر بعد قرنه ثلاثة اثنين او ثلاثة. والراجح انها ثلاثة. ثلاثة مع قرنه وذكر ما يحدث بعدهم من الخصال التي جاءت في الحديث. السابعة ذم الذين يشهدون ولا يستشهدون. مثل ذم الذين - 00:17:32

ولا يستحلبون والشهادة لا شك ان فيها تضييع للحقوق اذا كانت بغير حق وبعضهم بعضهم يصرح الى رد الشهادة. اذا اديت قبل طلبها نعم ايه يكفر حتى يغلب على ظنه انه التاب. حتى يغلب على ظنه معنى تأكيد صعب - 00:17:58

الثامنة كون السلف يضربون الصغار على الشهادة والعهد وهذا من باب التربية والتربية يقوم به الاب ويقوم به ولی الامر ومن ولاده من من نوابه لتأديب الصغار وتنشئتهم على الاخلاق الفاضلة. والله اعلم - 00:18:28

معلم. المعلم له ان يؤدب شو ؟ هذا باب اش فيه ها ؟ العلاقة. الان ما هو من تعظيم الله جل وعلا حفظ اليمان. وكثرة اليمان من تضييعها وعدم حفظها واليمان من اجل تعظيم الله جل وعلا. ذكرت هذا في اول ها ؟ هم. غدا بعد المغرب - 00:18:53

ابعد العشاء. ها ؟ الغاموس. لا كفارة لها. اعظم من ان تكفر اي نعم اعظم من ان تكفر بما القتل العمد نسأل الله العافية نعم شو ؟ اذا كان في مصلحة ولا مظرة في ولا مفسدة - 00:19:26

ما شاء الله. بسم الله - 00:19:56